

وَمَشَارُ الْعَجَبِ فِي (كرب) أَنَّ مِنْ مَعَانِيهَا الَّتِي وَرَدَتْ فِي اللِّسَانِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْغَمِّ وَالْحُزْنِ وَالضِّيقِ ، وَهَذِهِ الْمَعَانِي بِعِيدَةٍ كَلَّ الْبَعْدِ عَنِ الْمَقَارِبَةِ ، فَيُذَكَّرُ أَنَّ مَنْطُورَ أَنَّ الْكَرْبَ : الْحُزْنَ وَالْغَمَّ وَجَمْعَهُ كَرْوِبٌ ، وَكَرْبُهُ الْغَمُّ اشْتَدَّ عَلَيْهِ ، فَهُوَ مَكْرُوبٌ وَكَرْيَبٌ وَكَارِبٌ ، وَقَيْدٌ مَكْرُوبٌ إِذَا كَانَ ضَيْقًا ، وَكَلُّ شَدِيدِ الْعَقْدِ مِنْ حَبْلِ أَوْ بِنْسَاءٍ لَهُوَ كَرْبٌ .

ثم يذكر أيضا أَنَّ مِنْ مَعَانِيهَا الْمَقَارِبَةَ فَيُقَالُ كَرْبَ الْأَمْرِ يُكْرَبُ كَرْوِبًا : دَنَا ، وَكُلُّ شَيْءٍ دَنَا لِقَدِّ كَرْبٍ وَكَرْبَتِ الشَّمْسُ لِلْمَغِيبِ دَنَتْ ، وَفِي الْحَدِيثِ إِذَا اسْتَغْنَى أَوْ كَرْبَ اسْتَعْلَفَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : كَرْبٌ أَي دَنَا مِنْ ذَلِكَ وَقَرَّبَ ، ثُمَّ يَأْتِي بِبَعْضِ الْمَعَانِي الَّتِي تَرْجِعُ إِلَى الْقَرَبِ نَحْوَ إِسَاءِ كَرْبَانٍ إِذَا كَرَّبَ ، أَي قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِئَ ، وَكَرْبُ النَّخْلِ أَي أَمُولُ السَّعْفِ الْقِلَاطِ الْعَرَاضِ الَّتِي تَبْيَسُّ ، وَسَمِيَتْ كَذَلِكَ لِأَنَّهَا اسْتَغْنَى عَنْهَا وَقَارَبَتِ الْقَطْعَ (١) .

فَمَا الْعِلَاقَةُ إِذَا بَيْنَ كَرْبِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الضِّيقِ وَالشَّدَةِ وَبَيْنَهَا الدَّالَّةِ عَلَى الْقُرْبِ ؟ لَعَلَّ أَوَّلَ مَا يَجُولُ فِي خَاطِرِ الْبَاحِثِ أَنَّ الْعِلَاقَةَ تَكْمُنُ فِي اللَّفْظِ وَلَيْسَ هُنَاكَ عِلَاقَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ . فَكَلِمَةُ (كرب) هِيَ نَفْسُهَا (كرب) بَعْدَ إِبْدَالِ الْقَافِ كَافًا . وَلَا يَمْنَعُ أَيضًا أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ هُوَ الْفِعْلُ (قَرَّبَ) الْمَتَصَرِّفُ تَصَرُّفًا كَامِلًا ، ثُمَّ إِنَّهُ لِنَطْقِ مَعْيَسِنٍ أَوْ لاسْتِعْمَالِ فَرْدِيٍّ أَوْ لَجَمَاعَةٍ أَوْ لِقَبِيلَةٍ مَعِينَةٍ خَطُّوا الْقَافَ فَصَارَتْ كَافًا ، لِأَنَّ الْحَرْفَيْنِ مِنْ مَخْرَجَيْنِ مُتَقَارِبَيْنِ ، فَمَخْرَجُ الْكَافِ مَسْنِ الْحَنْكِ الطَّرِيٍّ أَوْ الْحَنْكِ اللَّيْنِ Velar ، وَمَخْرَجُ الْقَافِ مِنَ اللَّهْمَاءِ

(١) اللسان ج ٢ ص ٢٠٦ .